

ما المقصود بالمندوب والمستحب في أقسام احكام التكليف؟

الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

اقسام التكليف او اقسام احكام التكليف خمسة. واجب ومندوب ومباح ومكروه ومحذور ما المقصود بالمندوب؟ وهناك احكام سنة مستحب. ما المقصود بالمستحب؟ وهل هناك مترادفات تلك الالفاظ السبعة بمعنى انها تؤدي نفس المراد وان اختلف اللفظ -

[00:00:00](#)

اما الواجب والحرام فهما اللذان لا يحل للمسلم ان يترك ما وجب عليه او ان يتعدى الى ما حرم الله عليه فالواجب ما اثم تاركه واثيب فاعله والمكروه ما كان - [00:00:30](#)

دون ذلك دون التحريم يكره ولا ياثم على فعله والمندوب ما يثاب اذا فعله ولا يعاقب اذا تركه والمندوب والسنة بمعنى واحد طيب ويبقى الخامس وهو المباح. مم فالمباح ما - [00:01:07](#)

لا ثواب في فعله ولا عقاب في فعله ولا في تركه. طيب وانما يثاب الانسان بالنية. مم فالاكل مباح وكثير من المباحات يثاب الانسان على فعلها بسبب النية والله اعلم. جزاكم الله خيرا - [00:01:36](#)

اختنا هل هناك مترادفات بين تلك الالفاظ السبعة؟ بل معنى انها تؤدي نفس المراد وان اختلف اللفظ. ولذلك قلت ان المباح ايوة ان السنة والمندوب ايوة اه في معنى واحد. طيب - [00:02:00](#)

وليس هناك غير هذين اللفظين اه فيها المكروه. طيب والمحذور حظر كراهية وليس بحظر تحريم. ايوا. يلحق به. ايوا واما المحرم نعم والواجب. نعم فهما ليه بالعزيمة طيب بارك الله فيكم - [00:02:17](#)